الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

23 **جماد أول** 1438 –20 **فبراير** 2017

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4

تناول الجانبان الموضوعات المشتركة في مجال حقوق الإنسان

"العيبان" يستقبل السفير الأسترالي ووفداً من الكونجرس الأمريكي

المصدر: جريدة سبق الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م
https://sabq.org

استقبل رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان في مكتبه اليوم سفير أستراليا لدى المملكة رالف كينج.
وتناول الجانبان الموضوعات ذات الاهتمام المشترك في مجال حقوق الإنسان وسبل التعاون بين البلدين الصديقين.
وخلال الاستقبال –وفق موقع هيئة حقوق الإنسان- استعرض الدكتور العيبان جهود المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود – حفظه الله – في دعم قضايا حقوق الإنسان، على مختلف المستويات، إضافة إلى ما تقدمه المملكة من جهود لنصرة القضايا العادلة.
كما تناول الدكتور العيبان خلال اللقاء التطورات التي تشهدها المملكة والخطوات الرائدة نحو تحقيق التنمية المستدامة، التي تجعل من الإنسان محورها الأساس وتنعكس بشكل إيجابي على تعزيز وحماية حقوق الإنسان، حيث بدأ العمل في تنفيذ "رؤية المملكة العربية السعودية 2030" التي تهدف إلى تحقيق التنمية الشاملة لتحقيق مستقبل أفضل للوطن وأبنائه.
وقد التقى الدكتور العيبان اليوم أيضًا وفدًا من مساعدي أعضاء الكونجرس الأمريكي. مُثَمناً هذه الزيارة التي تفتح آفاق تعاون بناء، وتتيح الفرصة أمام الوفد للاطلاع على ما يتحقق -ولله الحمد- على أرض الواقع من تنمية وتطور.
وجرى -خلال اللقاء- بحث علاقات التعاون التي تربط البلدين الصديقين، والسبل الكفيلة بتعزيزها، خصوصًا في مجال حقوق الإنسان، كما تم استعراض آخر التطورات والمستجدات على الساحتين الإقليمية والدولية، إضافة إلى القضايا ذات الاهتمام المشترك.
واستعرض جانبًا من أنظمة المملكة التي تهدف إلى تعزيز التنمية المستدامة والشاملة، بما يحقق حماية وتعزيز حقوق الإنسان، مؤكدًا أنَّ حقوق الإنسان في المملكة مكفولة للمواطن والمقيم على حد سواء، مبينًا أنَّ المملكة تستند في نظامها الأساسي إلى أحكام الشريعة الإسلامية الغراء، حيث إنَّها قد كفلت تحقيق العدالة وحفظت الحقوق للجميع.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

وزارة العدل تشكّل فريقاً لحماية النزاهة ومكافحة الفساد

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/20264815

الرياض-الحياة
أعلن وزير العدل الدكتور وليد الصمعاني أمس (الأحد)، تشكيل فريق عمل في الوزارة لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، لتنفيذ ست مهمات في هذا الملف، تشمل التنسيق مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) للوفاء بالالتزامات الواردة في الاتفاقات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها.
وذكرت وكالة الأنباء السعودية (واس)، أن من بين مهمات فريق العمل أيضاً الإجابة على الأسئلة والاستفسارات الصادرة عن المنظمات الدولية، وتقديمها إلى «نزاهة» بحسب الاختصاص.
وأوضحت الوزارة أن هذا الفريق مسؤول عن تنفيذ ما يخصها في خطة «مجموعة الـ20 لمكافحة الفساد ACWG » G20، وإبراز جهود الوزارة في مجال مكافحة الفساد وحماية النزاهة.
وسيصدر الفريق دليلاً إرشادياً في مجال مكافحة الفساد في وزارة العدل، يشمل التعريف بالجريمة، وتوضيح الأنظمة والتعليمات والأوامر الصادرة في هذا الشأن، ودور وزارة العدل والجهات القضائية في مكافحة جرائم الفساد، وإبراز آلية عمل الجهات الرقابية في الوزارة، ونشر بيان إحصائي بالأحكام الصادرة في قضايا جرائم الفساد وأنواعها.
والفريق أيضاً مسؤول عن إعداد الردود اللازمة لوسائل الإعلام المحلية أو الدولية، أو أي جهة أخرى، إضافة إلى تمثيل الوزارة في الاجتماعات الخاصة بمجال مكافحة الفساد محلياً ودولياً.

«العمل»: 13 حالة يجوز فيها نقل خدمات العمالة المنزلية من كفيل لآخر

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/20256809

الرياض-الحياة
أقرت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية اليوم (الأحد)، إجراءات جديدة من شأنها تحسين سوق العمل لعمال الخدمات المنزلية في السعودية.
وأقر وزير العمل الدكتور علي الغفيص 13 حالة يجوز فيها نقل خدمات العامل أو العاملة من فئة عمال الخدمة المنزلية، ومن في حكمهم، من صاحب عمل إلى آخر بهدف تنظيم سوق العمل، بحسب ما نشرت وكالة الأنباء السعودية (واس).(
وتتيح الضوابط الجديدة الفرصة لعمال الخدمة المنزلية، ومن في حكمهم، العمل مرة أخرى في الحالات التي لا يكون عامل الخدمة المنزلي ومن في حكمه سبباً فيها، وتكفل هذه الإجراءات تحسين وتسريع الخدمات التي تؤثر مباشرة على جاذبية سوق العمل لهذه الفئة .ونصت الإجراءات الجديدة بأنه يحق نقل خدمات العامل أو العاملة من الفئة المذكورة من صاحب عمل لآخر، في حال ثبوت تأخر صاحب العمل في دفع ثلاثة أجور متتالية أو متفرقة من دون سبب راجع للعامل، وعدم استقبال العاملة المنزلية من ميناء الوصول، وعدم استلامها من دور الإيواء خلال 15 يوماً من تاريخ وصولها إلى

المملكة، وأيضاً في حال عدم استخراج صاحب العمل رخصة إقامة للعامل، أو عدم تجديدها بعد مضي 30 يوماً من انتهاء التاريخ المحدد لاستخراجها أو تجديدها .وأقر الوزير أيضاً نقل خدمات العامل أو العاملة المنزلية من صاحب عمل إلى آخر في حال قيام صاحب العمل بتأجير خدمات العامل للآخرين من دون علم العامل، أو عند تكليف العامل بالعمل لدى الآخرين من غير أقارب صاحب العمل حتى الدرجة الثانية، وفي حالة ثبوت تكليف العامل بأعمال خطرة تهدد صحته أو تهدد سلامته .ونصت الإجراءات أيضاً على نقل خدمات العامل أو العاملة لصاحب عمل آخر في حال ثبوت قيام صاحب العمل الأول أو أحد أفراد أسرته بإساءة معاملة العامل، وفي حال وجود شكوى من العامل أو العاملة ضد صاحب العمل، وتسبب صاحب العمل في إطالة أمد نظرها، بشرط ألا يكون العامل أو العاملة قد تسبب أو ساهم في إطالة نظر الشكوى أيضاً .ومن الحالات التي يتم فيها نقل خدمات العامل، تقدم صاحب العمل ببلاغ تغيب غير صحيح ضد العامل أو العاملة، وعدم حضور صاحب العمل أو من يمثله أمام الجهة المختصة لجلستين تبلغ بهما للإفادة عن الشكوى المقدمة من العامل، وتوصية الجهة المختصة أثناء نظر الشكوى تفادياً لأي أضرار محتملة يمكن أن تقع على العامل أو العاملة، وفي حال تغيب صاحب العمل إما بسفره أو سجنه أو وفاته أو لأي سبب آخر، وترتب على ذلك عدم القدرة على الوفاء بأجور العامل لمدة ثلاثة أشهر متتالية، وأخيراً أي حالات أخرى فردية أو عامة يقررها الوزير .وأجازت الإجراءات لصاحب العمل الجديد تجربة العامل أو العاملة قبل نقل خدماته إليه لمدة لا تزيد على 15 يوماً بعد الحصول على إشعار «أجير»، على أن يلتزم بدفع أجر العامل المتفق عليه خلال تلك الفترة، ويشترط لإتمام نقل الخدمات قيام صاحب العمل الجديد بسداد رسوم نقل الخدمات المقررة، وتحمل كلفة إيواء العاملة لدى دور الإيواء خلال فترة بقائه فيها، بواقع 150 ريالاً عن كل يوم أو جزء من اليوم، وفق الآلية التي تضعها الوزارة لذلك.

الشورى: المنجز نسبته ضئيلة رغم تسهيلات الدولة والسيولة المالية والوظائف والأراضي

"الإسكان" تطالب بتفعيل نظامي السجل العيني للعقار ودعم استفادتها من "البيضاء"

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م
http://www.alriyadh.com/1572417

لرياض - عبدالسلام البلوي

طالبت وزارة الإسكان بتفعيل نظام السجل العيني للعقار ونظام حصر ملكية المساكن في جميع المناطق والمحافظات ودعم جهودها في الاستفادة من الأراضي البيضاء حسب مانصت عليه الاستراتيجية الوطنية للإسكان، كما اقترحت في تقريرها السنوي المعروض على مجلس الشورى وضع آلية مرنة لإجازة الشركات العالمية ذات الإمكانات والتأهيل العالمي للمشاركة في تنفيذ مشروعات الإسكان وتسهيل إجراءات تصنيفها واستثنائها من بعض القيود، وإقرار وضع آلية للعمل مع المطورين العقاريين للدخول في شراكة لتوفير مساكن للمواطنين المستحقين، وإنشاء شركات تطوير عقاري بالشراكة بين الدولة والمطورين والمستثمرين الأجانب المتخصصين في هذا الجانب وطرحها للمساهمة العامة.

واشتكت الوزارة في تقريرها السنوي للعام المالي 1436/1437 الذي حصلت عليه "الرياض" من التعدي على بعض المواقع المخصصة لمشروعات الإسكان ووجود بعض الادعاءات عليها إضافة إلى تقاطع بعضها مع بعض الخدمات، مؤكدةً الوزارة متابعتها مع إمارات المناطق والبلديات لحل هذه المشكلات، واشتكت أيضاً من صعوبة الحصول على أراضٍ إسكانية في بعض مناطق المملكة وخصوصاً المدن الرئيسية وعدم مناسبة البعض منها لتنفيذ المشروعات عليها

لأسباب فنية وطبوغرافية خاصة في المدن الرئيسة كالرياض وجدة والطائف والمدينة المنورة وأبها وغيرها من المدن والمحافظات.
وأظهر التقرير الأخير لوزارة الإسكان معاناتها من محدودية قدرات المقاولين المنفذين للمشروعات والاستشاريين والقصور الشديد في القدرات البشرية والفنية والإدارية رغم حصولهم على تصنيف عالٍ من وزارة الشؤون البلدية يؤهلهم نظرياً لتنفيذ هذه المشروعات ولكن واقع الحال يدل على عكس ذلك، وضعف الكلاءة المالية للكثير من المقاولين وعدم وجود ضوابط نظامية واضحة لتحديد حجم المشروعات التي يجب أن ترسى عليهم في ضوء ذلك. واشتكت الوزارة من تحملها تكاليف إيصال الخدمات لمشروعاتها وتبعات ذلك، كما أدى تعدد الجهات القائمة في مجال قطاع الإسكان وعدم وجود جهة محددة بمهمة التنسيق والتكامل بين تلك الجهات، إلى غياب توافر قاعدة متكاملة لبيانات القطاع وهو ما يشكل حسب - تقرير الإسكان - تحدياً كبيراً أمام إعداد الآلية المناسبة لتوزيع الوحدات السكنية على الفئات المحتاجة، وتشكو الوزارة أيضاً من نقص وتشتت بيانات قطاع الإسكان مثل بيانات قطاع البناء والملكية وسوق الإيجار ومؤشرات الإسكان كالتطورات الديموغرافية وأسعار المساكن والأراضِ ومواد البناء.
من جهتها، شددت لجنة الإسكان والخدمات بمجلس الشورى على أن تعطي وزارة الإسكان أولوية الإقراض للمواطنين وأن تتجنب تمويل المطورين، معتبرةً ذلك انحراف عن أولويات عمل الوزارة الأساس وهو تمكين المواطن للحصول على المسكن، مطالبةً بالإسراع في تسليم المنتجات الإسكانية للمواطنين مع التأكيد على إزالة المعوقات لخيار توفير القروض المباشرة من خلال نشاط صندوق التنمية العقارية، كما دعت الوزارة إلى دراسة أسباب تدني نسب إنجاز مشروعاتها وطالبت باتخاذ الإجراءات اللازمة الكفيلة بإنهاء المشروعات في مواعيدها، مذكرةً بسرعة إنشاء وتشغيل المركز الوطني للبحوث والرصد الإسكاني.
وأشارت اللجنة في تقريرها إلى ما حققته وزارة الإسكان من إنجازات خلال فترة التقرير لكنها لم تتجاوز بعض القضايا المساندة لمهمتها الأساسية وتحديداً كانت في زيادة عدد الموظفين لإشغال الوظائف الشاغرة وتجهيز الأراضي إلا أنها لم تمس المهام الجوهرية للوزارة وتمكين المواطنين من الحصول على الإسكان الكافي واللائق.
وأكدت اللجنة أنه وبالرغم من مطالباتها خلال السنوات الماضية ومناداتها بضرورة الإسراع بالبدء في تسليم المنتجات السكنية، وبالرغم من التسهيلات في الحصول على الموارد المختلفة من سيولة مالية ووظائف وأراض في السنوات الخمس الماضية، إلا أنها لم تنجز المطلوب فيما يتعلق بتوفير الأعداد المطلوبة من المساكن ولم تسهم في رفع مستوى الجودة الإسكانية، ولا في تحسين مستوى الاستطاعة للمواطن في الحصول على المسكن، كما لم يتحقق من المطلوب الأساس لتوفير الوحدات السكنية في مناطق المملكة المختلفة إلا نسبة ضئيلة جداً رغم قرارات ومطالبات مجلس الشورى بشأنها منذ نشأت الهيئة العامة للإسكان وحتى نهاية العام المالي 1430/1431 وإلى تقرير وزارة الإسكان 1436/1435 هـ.

صحة الرياض تحقق في بتر 3 أطراف لفتاة أثناء شفط الدهون

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م
http://www.al-madina.com/article/509957

أحالت الشؤون الصحيَّة في الرياض أخصائي تجميل بعد إيقافه عن العمل، إلى الهيئة الشرعية لتسببه في بتر يدين وقدمًا لفتاة نتيجة حقن وشفط الدهون. وأوضحت «صحة الرياض» أنها تلقت شكوى من والدة مراجعة ضد طبيب عربي يعمل نائبًا في جراحة التجميل في مجمع متخصص بالرياض وذلك بالنيابة عن ابنتها التي كانت ترغب بسحب كمية من الدهون من منطقة البطن وإعادة الحقن في منطقة الأرداف، إلا أنه وبعد إجراء العملية تدهورت صحتها وأدخلت مستشفى حكوميًا بالرياض والذي قرّر بضرورة بتر اليدين من مفصل المرفقين والقدم اليمنى من مفصل الركبة نتيجة ما حصل لها من مضاعفات صحيَّة.

وأضافت أنه تمّ ضبط المدّعي وإجراء التحقيق الأولي معه وسماع أقواله، حيث تبيّن أن العملية استغرقت قرابة الساعتين بالتخدير الموضعي وأجريت داخل عيادته في المجمع الطبي مما يعدّ مخالفة صريحة للنظام واستهتارًا باللوائح والتشريعات، وأنّ ما حدث للمواطنة من معالجة طبية انتهت ببتر 3 من أطرافها.
وأشارت إلى أنه تم تشكيل لجنة عاجلة من إدارة شؤون القطاع الصحي الخاص بالشؤون الصحية بالرياض بمشاركة عضوين من مدينة الملك سعود الطبية، حيث قامت اللجنة بزيارة للمجمع وتبيَّن لها أن التنظيم الإداري والطبي داخل المنشأة لم يصل إلى المستوى الأدنى المطلوب الذي يعدّ مخالفًا لنظام المؤسسات الصحية. وتابعت «الصحة»: وبعد كشف اللجنة على غرفة العمليات التي أجرى فيها الطبيب شفط وحقن الدهون للمواطنة تبيَّن أنه لا يوجد جهاز مراقبة للعلامات الحيوية بغرفة العمليات، كما لا يوجد عربة إنعاش قلبي رئوي، وبالون تهوية يدوي أو قناع أكسجين، وهو ما يندرج تحت بند ضمان سلامة المريض في حالة حدوث أي تعقيدات حيث أكدت اللجنة أن عدم وجود مثل هذه المستلزمات الطبية بعيادة تجرى فيها عمليات صغرى أو كبرى يعتبر مخالفة صريحة.
وأهابت «الصحة» بجميع المنشآت الصحية الخاصة الحرص الشديد على الالتزام بالأنظمة واللوائح الصحيَّة، ومن يخالف هذه الأنظمة والقواعد فسيكون عرضة لأشد العقوبات، مؤكدة ضرورة تقديم أفضل الخدمات الطبية للمواطنين والمقيمين.
5إجراءات ضد الطبيب المخطئ
- 1إيقاف أخصائي التجميل
- 2الرفع للهيئة الصحيَّة الشرعية للنظر في الحق الخاص
-3تطبيق النظام بإلغاء الترخيص بمزاولة المهنة الصحيَّة
-4شطب اسم الطبيب من سجل المرخص لهم
5- الرفع إلى لجنة النظر في مخالفات المؤسسات الصحية الخاصة لتطبيق أشد العقوبات على المنشأة لمخالفتها نظام المؤسسات الصحيَّة الخاصة، وافتقار غرفة العمليات التي استخدمها الطبيب للنظافة والتجهيزات الطبية والفنية اللازمة.

»الشورى" يدرس تخفيض ساعات العمل لذوي الاحتياجات

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م
http://okaz.com.sa/article/1528579

فاطمة آل دبيس (الدمام)
علمت «عكاظ» أن مجلس الشورى سيدرس مقترحا مقدماً من مواطن بتخفيض ساعات العمل لذوي الاحتياجات الخاصة، لما يتطلبه نقلهم من جهد مضاعف وساعات أكثر.
وأكدت مصادر لـ «عكاظ» أن المقترح قدم خلال اجتماع مع رئيس مجلس الشورى، إذ أوضح المواطن أن نقل ذوي الاحتياجات للسيارات الخاصة بهم يتطلب ساعات أكثر من الأشخاص الآخرين، وفي حال إذا كانت ساعات العمل المقررة ثماني ساعات فهو يعني غياب الموظف من فئة الاحتياج الخاص عن منزله نحو 10 ساعات، لأنه يحتاج إلى ساعة قبل الحضور ومثلها بعد الانصراف، مطالباً بأن تكون ساعات العمل ست ساعات فقط.
يشار إلى أنه سبق أن عقد مجلس الشورى لقاء مع المواطنين استمع فيه إلى مقترحاتهم ومشكلاتهم في ما يخص المادة 77 من نظام العمل، وناقش مع عدد من الكتاب والمهتمين بالشأن العمالي والمواطنين أجمعوا على ضرورة إيقاف العمل بهذه المادة المعروفة في أوساطهم بـ «مادة الفصل»، كونها أفقدت المئات من المواطنين وظائفهم، وطالبوا بالرفع للجهات العليا بتعليق العمل بها ونظيرتها (المادة 78) إلى أن تتم دراستهما أو تعديلهما.
وأكد رئيس اللجنة التأسيسية للجان العمالية نضال رضوان أن المادة 77 حدّت من صلاحيات لجان تسوية الخلافات العمالية.
وطالب الكاتب غسان بادكوك بإيقاف العمل بهذه المادة إلى حين دراستها بشكل أشمل وأعمق، فيما يرى الكاتب خالد السليمان، وعضو المجلس الدكتورة سامية بخاري أن من البدائل التي يمكن العمل بها للحد من الإفراط في استخدام هذه

المادة، رفع قيمة التعويض كي يعيد صاحب العمل الفكرة مرة أخرى إذا ما رغب في فصل أي موظف سعودي. كما قدمت توصية من عضوي المجلس الدكتورة لطيفة الشعلان وعساف أبو اثنين على التقرير السنوي لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية، تطالب الوزارة بالمسارعة في اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لمعالجة ما ترتب على تطبيق المادة 77 من نظام العمل من «أضرار فادحة لحقت بأعداد من المواطنين العاملين في القطاع الخاص.«

»نزاهة" تتلقى 30 ألف بلاغ وتحقق في 8 آلاف قضية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م
http://okaz.com.sa/article/1528573

علي الرباعي (الباحة(

تلقت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) خلال خمسة أعوام نحو 30 ألف بلاغ، ثلثها خارج دائرة اختصاصها، فيما باشرت التحقيق في ثمانية آلاف قضية، أبرزها قضية توظيف ابن أحد المسؤولين في أحد القطاعات براتب تجاوز 20 ألف ريال، وقضية إبرام ثمانية عقود لشراء تراخيص في شركة الكهرباء بقيمة 80 مليون ريال.

وسلمت «نزاهة» هيئة التحقيق والادعاء العام ملفات مخالفات وتجاوزات مالية وإدارية لعدد من المسؤولين، تنوعت بين عقود شراء رخص من دون وجود مشاريع أو دراسة جدوى، واستقطاب استشاريين أجانب في برنامج على مهمات وأعمال سبق إعدادها، واستبدال أحد مقاولي وزارة النقل (مشروع إنشاء جسر على طريق أبها - النماص المزدوج بنحو 160 مليون ريال)، بعبارات لتصريف الأمطار، ومشروع إنشاء 33 عمارة سكنية تابعة للمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة في الساحل الغربي بنحو 230 مليون ريال، وإحالة أحد مسؤولي فرع وزارة النقل في منطقة جنوبية إلى الجهات المختصة لاستغلاله نفوذه الوظيفي في تجاوزات إدارية ومالية، ترتب عليها حصوله على تعويض نزع ملكية عقارات بأكثر من مليوني ريال، إضافة إلى حصول عدد من أقاربه على تعويضات تزيد على 12 مليوناً.

ورصدت «نزاهة» مخالفة أربعة موظفين في جامعة الباحة ووقوعهم في التزوير وسوء الاستعمال الإداري واستغلال النفوذ الوظيفي لتثبيت أقاربهم في وظائف دون أن يباشروا العمل فعليا، وإصدار شهادات خبرة وعقود مزورة لعاملين في الجامعة، وأحالت متهمين بتجاوزات تتمثل في التزوير والرشوة واختلاس المال العام في عقود لتوريد بعض المستلزمات الطبية لمستشفى ولادة وأطفال في منطقة شمالية شرقية، وصدرت في حقهم أحكام بالسجن لمدة 10 سنوات وغرامة مليون ريال لأحد موظفي الشؤون الصحية في المحافظة، والسجن لمدد تراوح بين ثلاث سنوات وسبع سنوات لخمسة آخرين (سعوديين وثلاثة مقيمين)، وغرامات تراوحت بين 100 ألف ومليون ريال، وإعادة المبالغ المختلسة.

كما استعادت «نزاهة» 30 مليوناً صودرت بطرق غير قانونية من خلال نزع الملكيات لمصلحة الطريق الدائري في محافظة شمالية، ووجهت تهم الرشوة والتزوير وتبديد المال العام إلى أربعة موظفين حكوميين، اثنان في إدارة الطرق، وثالث في الزراعة، والرابع في البلدية، وحكم عليهم بالسجن والتغريم وإلزامهم برد المبالغ كافة.

وخسر كاتب عدل وظيفته بعد تورطه في قضية فساد تمثلت في بيع أرض مرات عدة من دون حضور مالكها الأصلي، ما يعني تزويراً وإثبات وقائع كاذبة على أنها صحيحة، وأدانته المحكمة وعاقبته بالسجن لمدة سنتين، فيما عاقبت موظفين آخرين في الدائرة نفسها بالسجن لمدة سنتين لأحدهما، وسنة للآخر، إضافة إلى قضية استئجار مبنى إداري تابع لمدينة الملك سعود الطبية من دون استخدامه، مع استمرار صرف الإيجار السنوي لأكثر من ثلاث سنوات، بمبالغ تجاوزت مليون ريال.

اختلاسات بنكية

ورصدت الهيئة تورط موظفي أحد فروع البنوك المحلية في قضية فساد تمثلت في اختلاس أموال من حسابات عملاء الفرع، وصدر في حقهم الحكم بالسجن لمدد تراوحت بين سنتين وأربع سنوات.

لا تهاون مع المفسدين

وشدد رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد الدكتور خالد المحيسن على ضرورة بذل الجهات العامة والخاصة المزيد من الجهود في مجال مكافحة الفساد، للمُساهمة في تحقيق توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، بتعزيز حماية النزاهة، والقضاء على الفساد والمفسدين وحفظ المال العام، ومحاسبة المقصرين، دعماً للجهود المبذولة لتحقيق رؤية المملكة 2030، التي أكدت على عدم التهاون أو التسامح مع الفساد، والاستفادة من أفضل الممارسات العالمية، وتحقيق أعلى مستويات الشفافية والحوكمة الرشيدة، وتفعيل المحاسبة والمساءلة، فضلا عن توسيع نطاق الخدمات الإلكترونية، موضحاً أن «نزاهة» بذلت الجهود المطلوبة في إطار تعاونها مع الجهات الحكومية المعنية بتقييم المملكة في مؤشر مدركات الفساد (CPI) من خلال إقامة ثلاث ورش عمل تختص بتفاعُل الجهات مع آلية تقييم المؤشر خلال عام 2016، واستهدفت الورش الثلاث أكثر من (26) جهة حكومية، لتعريفها بأهداف المؤشر، ونوع الآليات التي يستخدمها في تقييمه لمستوى انتشار الفساد في المملكة.

ودعا المحيسن الجهات الحكومية إلى توفير المعلومات المطلوبة، ونشرها عبر مواقعها الإلكترونية وتحديثها وتزويد المنظمات المختصة بها في حال طلبها، إضافة إلى تزويد الهيئة بتقارير وافية عنها، كي تتولى توفيرها في اللقاءات الدولية واتصالاتها مع الجهات والمنظمات المختصة.

ليست كل الهدايا رشاوى

قال مصدر إداري في «نزاهة» لـ«عكاظ»: ليست كل هدية تصنف في خانة الرشاوى، إذ إن الرشوة تقوم على آلية غير قانونية يتحول بها الحق إلى باطل، وتقلب معادلة تطبيق النظام رأساً على عقب ليصبح مطوعاً لخدمة شخص المهدي (الراشي)، مشيراً إلى أن الهدية التي تستميل موظفاً أو مسؤولاً وتؤثر عليه في مخالفة الأنظمة أو المحاباة تعد رشوة وقضية فساد، أما الهدايا التكريمية ومن شخص ليس له عند الموظف أو المسؤول مصلحة آنية أو مستقبلية فليست من الرشوة. وعد قضايا الرشاوى من الأمور الملتبسة، كون البعض يقبل الرشوة على أنها هدية مباحة.

سعوديات يطالبن بوزارة لشؤون المرأة والمشاركة في «العدل»

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م
http://okaz.com.sa/article/1528570

مريم الصغير (الرياض)

اقترحت مشاركات في لقاء «دور المرأة في تحقيق أهداف التحول الوطني»، الذي أقامه مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني أخيرا، ضرورة إنشاء وزارة لشؤون المرأة، وتمكين سيدة لتولي الحقيبة باعتبارها الأقدر على معرفة ما تحتاجه المرأة، إضافة إلى أهمية المشاركة في وزارة العدل.

واتفقت 58 سيدة شاركن في اللقاء المقام في مقر المركز على تمكين المرأة في جميع المجالات، والحد من إقصائها، خصوصا في المناصب القيادية ومقار صنع القرار.

وعارضت المشاركات قرار إغلاق المدارس المستأجرة، باعتبار أن الخطوة تساهم في زيادة البطالة، خصوصا بين النساء، إذ يجعل القرار 60 ألف معلم ومعلمة بلا وظائف.

وطالبت نائب وزير التعليم السابق نورة الفايز بضرورة بتفعيل وتمكين المرأة، لأنها تواجه تحديات، من أهمها ضعف التمكين من المناصب القيادية ورفع الوصاية، باعتبارها قادرة، وقالت: «لا نريد المرأة أن تكون رقما فقط في التعداد السكاني»، موضحة أن الطريق ليس مفروشا بالورود، وأن المرأة ستجد من يحاربها، خصوصا من المرأة التي تعتبر حربها أشد ألما من محاربة أي شخص آخر.

وأكدت المستشار السابق لوكيل التعليم الدكتورة رقية العلولا ضرورة الاهتمام بقضايا مثل تغييب حق المرأة في المراتب العليا كالرابعة عشرة والخامسة عشرة وضمان حق المرأة بالمواقع القيادية التي تمثل فيها نسبة توظيف عالية، وأيضا حقها في مناقشة قضايا الشأن العام، إضافة إلى إعادة النظر في أنظمة تقلل فرص المرأة في العمل مثل نظام «أجير» الذي يسمح لمرافقات المقيم بالعمل.

ودعت عضو شورى سابقا الدكتورة نورة العدوان إلى ضرورة الاهتمام بالمجال الاجتماعي الخاص كالأسرة ومشكلات العنف والتأخر في الزواج وأيضا المجال المدني العام (البيئة التشريعية والبيئة التنظيمية)، ودعم حق المرأة بالعمل.
ولفتت إلى أن التفاعل مع مشكلات المرأة والأسرة يجب أن يتوافق مع سياسة الدولة بدلا من استيراد حلول خارجية غير متوائمة.
واعتبرت المذيعة هناء الركابي وصول المرأة إلى مناصب قيادية متقدمة كنائب وزير التعليم ونائب الأمين العام لمركز الملك عبدالعزيز للحوار يدعوها للتساؤل «ما الذي يمنع من أن تصبح وزيرة أو أمينا عاما.«
ودعت مدير عام الإشراف النسائي سمها الغامدي إلى أن يكون الهدف الرئيسي صناعة القيادات النسائية الصانعة للقرار، ويجب تمكين المرأة المعاقة وتسهيل انخراطها في العمل، وتوفير حضانات تخدم المرأة العاملة لتقوم بعملها باطمئنان، واعتماد جائزة للمرأة السعودية.
ورأت مدير عام الفرع النسائي لمعهد الإدارة الدكتورة هند آل الشيخ أن وجود المرأة على القمة في المناصب الوظيفية سيقلل من الفساد، مطالبة بضمان الحد الأدنى للمرأة في التمثيل المؤسساتي.
وأكدت الدكتورة آمال الفريح أهمية تخصيص مقاعد وظيفية في وزارة العدل وذلك لتفعيل دور المحاميات والحد من معاناتهن في البحث عن وظيفة.
ولفتت مديرة القطاع النسائي في مجلس الغرف ريم الفريان إلى الحاجة للتركيز على التخصصات الفنية في مؤسسات التعليم الفني والمهني.
ودعت عضو هيئة الصحفيين الإعلامية أسمهان الغامدي إلى ضرورة تأهيل المرأة بالورش والتدريب لاستحداث التغيرات التي يفرضها برنامج التحول لتحقق التوازن بين النجاح المهني والنجاح الأسري.
كما رأت عضو هيئة الصحفيين الدكتورة ناهد باشطح أهمية البدء بإستراتيجية إعلامية لدور المرأة على شاكلة «منظمة المرأة العالمية».

عقود الإيجار.. فرز أعمق لمستحقي الدعم

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م
http://www.alriyadh.com/1572310

سليمان عبدالله الرويشد

عدم اعتبار عقد الإيجار، الذي لا يسجل في الشبكة الإليكترونية، عقداً صحيحاً منتجاً لآثاره الإدارية والقضائية، وما سبق ذلك من إلزام الوسطاء العقاريين المرخص لهم، بتسجيل جميع عقود إيجار الوحدات السكنية والتجارية من خلال تلك الشبكة الإليكترونية، التي صدرت موافقة مجلس الوزراء على إنشائها عام 1435هـ، والتأكيد على أن من يخالف ذلك ستطبق عليه العقوبات الواردة في لائحة تنظيم المكاتب العقارية هو مما يصب دون أدنى شك في تمتين قواعد الثقة في سوق إيجار المساكن، وبما يفضي إلى دعم وزارة الإسكان في تحقيق رؤيتها ورسالتها القائمة على محورين رئيسيين، أحدهما وربما أهمهما هو دعم العرض لمزيد من المساكن، فقضايا غياب بعض المستأجرين، أو هروبهم وفي ذممهم إيجارات متبقية، مع ترك العين المؤجرة مقفلة، هو مما يمكن أن يفضي إلى تراجع حجم الاستثمار في القطاع التأجيري السكني، وازدياد ما يعرض منها على المحاكم، وأقسام الشرطة لمعالجة تبعاتها، وهي وإن كان البعض يرى أنها قد وصلت لمرحلة الظاهرة، فتعود في الواقع -كما ذكرت في مقال سابق- لارتفاع نسبة الوحدات السكنية المؤجرة في المملكة، فبناء على آخر إحصائية رسمية عن المساكن لدينا، هناك ما يربو على (4.6) ملايين وحدة سكنية يزيد عدد المستأجر من هذه الوحدات السكنية عن (2.6) مليون وحدة سكنية بمختلف أنواعها، أي ما نسبته نحو (57%)، وتعود تلك النسبة المرتفعة للوحدات السكنية المؤجرة كما هو معروف للأيدي العاملة الوافدة التي تشغل نسبة (31 %من إجمالي الوحدات السكنية في المملكة، ومع ذلك تشير بعض الدراسات الاقتصادية المبنية على نتائج مسح إنفاق ودخل

الأسرة الذي تقوم به الهيئة العامة للإحصاء كل خمس سنوات لعينة من الأسر في جميع مناطق المملكة، إلى تقدير حجم إنفاق السعوديين على المساكن سنوياً، وأنه يزيد على الثمانين مليار ريال، وهو بلا شك مبلغ ضخم، خاصة إذا أضيف له ما ينفقه المقيمون أيضاً في المجال الأمر الذي يعطي انطباعاً بأن الاستثمار في القطاع التأجيري السكني لا يزال غير متأثر بالدرجة التي نتوقعها، وأن حجم قضايا عدم سداد إيجارات المساكن ربما لا زالت ضمن معدلاتها الطبيعية ولم تصل إلى مستوى الظاهرة.

في المقابل ما قد يمكن توقعه من إضافة ونتائج غير مباشرة لعملية تسجيل عقود إيجار الوحدات السكنية والتجارية في تلك الشبكة الإليكترونية هو إثراء قواعد البيانات في هذا الجانب، التي ستستفيد منها بالدرجة الأولى وزارة الإسكان، وبالذات في تحديد من هو مستحق بالفعل للدعم السكني، حيث من المحتمل أن يكون من ضمن المتقدمين لهذا الغرض مواطنون يمتلكون وحدات سكنية أو تجارية في المدن التي يقيمون بها، أو ربما خارجها ويقومون بتأجيرها للغير، أو حتى مستأجرين لوحدات تجارية استثمارية بمبالغ كبيرة تعكس ملاءتهم المالية، ويجعلهم بالتالي غير مستحقين لأن يشملهم برنامج الدعم السكني، الأمر الذي سيؤدي بتسجيل عقود إيجار الوحدات السكنية والتجارية لأن تكون وسيلة لفرز أعمق لطالبي الدعم السكني، ومن ثم توجيه هذا الدعم بالفعل لمستحقيه.

بـالـتـأكـيـد حماية للمواطِـن

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م
http://www.al-madina.com/article/509879

عبدالله الجميلي

)*نهاية الأسبوع الماضي تناقلت مواقع التواصل الحديثة ما يفيد إلغاء مضاعفة المخالفات المرورية، وهو الذي نفَاه المُعَرّف الرسمي للمرور في (تويتر)، الذي دائماً ما يؤكد بأن لايوجَد تَدْبِيْل للمخالفات، بل هناك حَدّ أدنى يتحول مع الوقت للَحّد الأعلَى!(

*وهنا دعونا نتوقف مع حال أحد المواطنين بعد تطبيق (المرور لأنظمته وعقوباته الجديدة)، فـ (ذاك المواطن العجوز صَالِح) كان يسير بمركبته الهَرِمَة، ولأول مَرّة في حياته تجاوز الإشارة وهي حمراء، إمّا خوفاً من سيارة لمحها بالمِرْآة وهي تسير خلفه بسرعة كبيرة، أو لأنه كان غافلاً وسابحاً في مراجعة ديونه وأعبائه المالية الكبيرة!

*المهم (المواطِن صَالح) وقع في المحذور، وجاءته رسالة خَطَّافِيّة صَفَعَتْه بأنّ في رقَبَتِه غَرامة بـ (3000 ريال)؛ فسقط في مستنقع عميق من الهَمّ والحُزن؛ فراتبه أو معاشه التقاعدي لايتجاوز (2500 ريال)، فإنْ هوَ سَدّد تلك المخالفة عَاجِلاً سيكون عاجزاً عن تأمين لقمة العيش لأطفاله؛ وإن أخّرها؛ فسترتفع لـ (6000 ريال)، ومعها سيضطر للقروض أو أنْ يلزم أسرته الصغيرة بالصيام، وأن تتَوقّف حياتها لشهرين؛ فماذا يفعَل؟!

*بلاشَك أن المقصود من القوانين المرورية حفظ الأرواح، والممتلكات، وتحقيق الانضباط في الشارع، وحقيقة تطبيق عقوباتها على المخالفين عَدَالَة نبصم عليها؛ ولكن ما أرجوه أن تتصف بـ (الإنسانية والتحفيز والتشجيع..(

وذلك بتنفيذ عِدة خطوات أقترح منها: (بداية إلغاء مضاعفة الغَرامة، ومِن ثَمَّ سقوطها على مَن تكون هذه مخالفته الأولى، أو لأنه مضى عليه مدّة طويلة معينة لم يرتكب أية تجاوزات، والاكتفاء بتحذيره.(

*أيضاً أرى أن تبقى قيمة المخالفة معلقة فإذا أمضى مَن فعلها ستة أشهر أو سنة لم يرتكب أخرى يُعْفى منها!

*ثـمّ لعل من الأولى البدء بأن تكون عقوبات المخالفين (لمَن يرغب منهم) تنفيذ برامج تطوعية في خدمة المجتمع؛ كـ (المساعدة في رعاية مصابي الحوادث المرورية في المستشفيات ومراكز تأهيلهم)، ثم تأتي بعدها محطة العقوبات المالية.

* صَدقوني تطبيق مثل تلك الخطوات وغيرها سيُسهم في زيادة الوعي، والرفع مِن مُعدلات مراعاة أنظمة المرور، ومعها يتأكد للجميع بأنها للحِمَاية وليست للجِبَايَة.

كاريكاتير

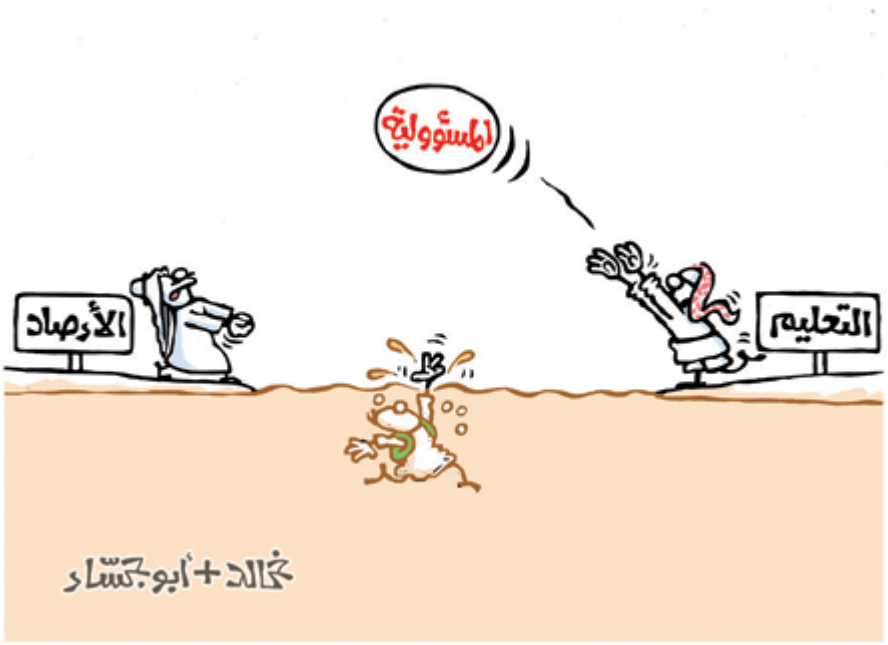

المصدر: جريدة الوطن
الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=7700

المصدر: جريدة الحياة
الاثنين 23 جماد أول 1438هـ - 20 فبراير 2017م

http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/20265730